جامعة حسيبة بن بوعلي – بالشلف
كلية العلوم القانونية و الإدارية

الملتقى الدولي الخامس
للقانون الدولي الإنساني

يومي 09 – 10 نوفمبر 2010

حركة التحرير الجزائرية والقانون الدولي الإنساني

مذكرة مداخلة
الدكتور أحمد سي علي
أستاذ محاضر
عميد كلية العلوم القانونية و الإدارية
جامعة حسيبة بن بوعلي - الشلف

هاتف/فاكس الرقم المحلي: 027.77.78.87 –الدولي 00213 27.77.78.87
هاتف نقال الرقم : 0796.80.84.15 –الدولي : 00213 796.80.84.15
البريد الإلكتروني الخاص بالكلية : fdsja @ yahoo. Fr
البريد الالكتروني الشخصي Sialiahmed 2834 @ yahoo . Fr

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

اعتمدت الدول الاستعمارية على القوة و كل أساليب العدوان لفرض سيطرتها على شعوب معمورة ، فكان لابد من أن تلجأ هذه الشعوب إلى المقاومة لاستعادة سيادتها المسلوبة .

إن الشعوب المستعمرة تعتمد أساسا على حركات التحرر لتحقيق حقها في تقرير المصير عبر الدور الذي تلعبه في القانون الدولي العام و المكانة التي تحظى بها في المجتمع الدولي.

لقد ارتبطت دائما المقاومة بحركات التحرر ، فحق الشعوب في تقرير مصيرها كان لا يمكن أن يحصل لولا وجود الاستعمار القائم على الاستيطان و الميز العنصري ، ذلك أن مبرر وجود هذه الحركات هو هذه الظاهرة ، فالاستعمار هو الفعل والمقاومة هي رد الفعل و الحركة هي التنظيم الذي اعتمدت عليه الشعوب ، وعليه فإن حق الشعوب في تقرير مصيرها وحقها باللجوء إلى استعمال القوة المسلحة كأسلوب لتحقيق هذا الحق يعتبر أمراً طبيعياً ومشروعاً ، في حين أنه تم حظر استعماله في العلاقات الدولية .

صحيح أنه ورد في ميثاق الأمم المتحدة في الفقرة الرابعة من المادة الثانية منه أنها حظرت ليس فقط استعمال القوة وإنما أيضا التهديد بها في العلاقات بين الدول ، غير أنه يبقى للشعوب المستعمرة الحق في الاعتماد على القوة لممارسة حق تقرير المصير ، و من ثم فإن الحرب تبقى ظاهرة تسود العالم ما دامت بؤر التوتر موجودة في العلاقات بين الشعوب ، و لكن ينبغي أن تكون هناك

ضوابط لاستعمال القوة خلال النزاعات المسلحة و التزامات متبادلة بين أطراف النزاع يكون إطارها هو القانون الدولي الإنساني على الخصوص .

من هذا المنطلق اندلعت حرب التحرير الجزائرية في 1 نوفمبر 1954 ضد المستعمر الفرنسي لاقتلاع جذوره من الجزائر امتدت طوال 132 سنة ، ودامت الحرب 7 سنوات و نصف نتج عنها أكثر من مليون ونصف مليون قتيل و عدد كبير من الجرحى في أوساط المقاتلين و المدنيين على السواء ، ناهيك عن الدمار للأعيان المدنية و إتلاف الثروة الطبيعة و طمس الشخصية الوطنية للأهالي و تأثير للبيئة و المحيط و معالم الطبيعة و التضاريس بفعل ما قام به المستعمر ليجعل من البلد حقل تجارب و مخبرا كبيرا لاختراعاته، كل ذلك في ظل إهانة الكرامة الإنسانية في هذا الجزء من القارة الإفريقية التي فرضت فيه ظاهرة الاستعمار بكل أشكالها ، و ما النتائج المترتبة عنها من تخلف و معاناة كان ضحيته الشعب الجزائري إلا تأكيدا على إجرامية هذه الأعمال و عدم التزام السلطات الاستعمارية بقواعد القانون الدولي الإنساني و خرقها لكل الاتفاقيات الدولية لاسيما اتفاقيات جنيف الأربعة ل 12 أوت 1949 و انتهاكاتها الجسيمة للأعراف الدولية المعمول بها خلال النزاعات المسلحة رغم توقيعها على الاتفاقيات بتاريخ 1949/12/8 و تصديقها عليها بتاريخ 1951/6/28 ، و في المقابل فإن حركة التحرير الوطني الجزائرية كان لها تعامل آخر مع الشرعة الدولية خلال حرب التحرير في مواجهة الوضع المفروض عليها ، إذ كانت لها مواقف متميزة تشهد لها بالالتزام الصارم لقواعد القانون الدولي الإنساني طوال سنوات الحرب حتى قبل تاريخ مصادقتها على اتفاقيات جنيف الأربع يوم 1960/6/20 بعد الإعلان عن الحكومة المؤقتة بتاريخ 1958/09/19 ، وهو ما يجعلنا نبحث عن الوضع القانوني لهذه الحركة التحررية خلال أوقات

النزاعات المسلحة عبر مختلف المراحل التي مرت بها في مواجهة السلطة الاستعمارية ، ذلك ما نحاول معالجته من خلال خطة البحث التالية :

المبحث الأول : أوضاع الحركة الوطنية و عوامل نجاحها في الجزائر

المطلب الأول : نشأة الحركة الوطنية في الجزائر و مراحل تطورها

الفرع الأول : ظروف قيام الحركة الوطنية

الفرع الثاني : فترة التحضير لحرب التحرير

الفرع الثالث : اندلاع حرب التحرير

الفرع الرابع : بدء الأعمال المسلحة

المطلب الثاني : عوامل إنتصار حركة التحرير الجزائرية

الفرع الأول :عناصر وعوامل النصر الداخلية

الفرع الثاني :العوامل الخارجية في تحقيق الاستقلال

المبحث الثاني : حركة التحرير الجزائرية والتعامل مع القانون الدولي الإنساني

المطلب الأول : مواقف حركة التحرير ذات صلة بالقانون الدولي الإنساني

المطلب الثاني : تبني حركة التحرير الجزائرية للمفاهيم الجديدة في القانون الدولي الإنساني

الخاتمة

المبحث الأول

أوضاع الحركة الوطنية

و عوامل نجاحها في الجزائر

نعالج هذا الموضوع بداية في هذا المبحث بنشأة الحركة الوطنية في الجزائر ومراحل تطورها من خلال المطلب الأول ، ثم نتطرق الى عوامل إنتصار حركة التحرير الجزائرية في مطلب ثان .

المطلب الأول

نشأة الحركة الوطنية في الجزائر

و مراحل تطورها

نتناول في هذا المطلب ظروف قيام الحركة الوطنية ثم فترة التحضير لحرب التحرير إلى اندلاع الحرب و بدء الأعمال المسلحة من خلال الفروع التالية :

الفرع الأول

ظروف قيام الحركة الوطنية

احتلت الجزائر في ظل الحكم العثماني من القرن السادس عشر إلى القرن التاسع عشر مكانة مرموقة بين الأمم ، إذ كانت لها السيطرة التامة على البحر الأبيض المتوسط إلى أن دخل الاستعمار الفرنسي البلد في سنة 1830 بعد أن تخلى عنها الحكام الأتراك و سلموها إلى المستعمر ، فلم يكن سبيلا لمجابهته سوى المقاومة التي أبداها الأهالي بكل شجاعة و تضحية في مواجهة سبعة وثلاثين ألف جندي في قتال غير متوازن لا من حيث العدة أو العدد انتهى بالإنزال

الأجنبي يوم 5 جويلية عام 1830 [1]، و ترضخ الجزائر بذلك تحت وطأة الاستعمار مدة 132 سنة.

عمد الاستعمار الفرنسي إلى تنفيذ أكثر الأساليب الاستغلالية شدة ، و عمل على فرنسة مكثفة للبلاد ، فمنع الأهالي الحديث باللغة العربية والتعليم بها ، وجعل اللغة الرسمية هي اللغة الفرنسية ، واعتبر الشعب الجزائري من الدرجة الثانية و قيد من حرية الجزائريين ، إذ كان التجول يحتاج إلى إذن مسبق .

عمل الاستعمار الفرنسي خلال عهود من الزمن على تأسيس بنية سياسية واقتصادية مرتبطة به بعد أن كانت الجزائر تصدر القمح إلى أوربا، في حين أصبحت توجه لها (80%) من الحبوب من فرنسا للاستهلاك ، و تعرض اقتصاد البلاد إلى الإتلاف و الهلاك ، إذ قام المستعمر بنهب وامتصاص ثرواتها الطبيعية عن طريق الشركات الرأسمالية الخاصة وجعلت منها أسواق لصرف منتوجاتها التي صنعتها بأموال الشعب [2] .

كان السعي إلى طمس الهوية الوطنية للشعب الجزائري بمسخ عراقته التاريخية والحضارية و حظر أية حركة وطنية محتملة قد تظهر لتنوير الحقيقة و كشف النوايا و أهداف الاستعمار.

---

(1) د.أحمد سي علي : دراسات في التدخل الإنساني

نقلا عن : www.m Moudjahidine .dz / Historie / Dossier / 5 o k d 54 . h t m ، ص : 13

مطبوعة غير منشورة تتضمن المحاضرات الملقاة على طلبة قسم الماجستير – السنة الجامعية 2006/2005 و 2007 /2008

(2) أحمد سي علي : النظام القانوني للشركات عبر – الوطنية المعاصرة و القانون الدولي العام – دار هومة للطباعة و النشر و التوزيع – الجزائر 2009 – صنف : 5/338 – الإيداع القانوني: 3869 / 2009– ردمك: 978-9961-65-342-5

ص : 22 ، 23

و مع ذلك ظهرت بعض التنظيمات تحسيسية من الحركة الوطنية لتوجيه اهتمام الأهالي قابلها الاستعمار بحركات إصلاحية لغرض إسكات الأصوات المناهضة له .

تأسست في هذه الأثناء منظمة "الجزائر الجديدة" بقيادة الأمير خالد التي طالبت المستعمر الفرنسي ببعض الحقوق كحق التصويت، وحق تمثيل الجزائريين في البرلمان الفرنسي ومنح الحقوق المدنية إلا أن السلطات الاستعمارية رفضت هذه المطالب ، فاعتُقل الأمير خالد واقتيد إلى منفاه.

ظهرت في الجزائر خلال النصف الأول من القرن العشرين بعض الحركات الوطنية في مواجهة أساليب الاستعمار القمعية ، غير أنها لم تفلح في مسعاها لأنها لم تطالب بالاستقلال ، و في عام 1931 تأسس تنظيم "اتحاد العلماء" بقيادة الشيخ عبد الحميد بن باديس رافعا شعار: " الإسلام ديني ، العربية لغتي ، الجزائر وطني "، حيث التف حوله الجزائريون في مواجهة الفرنسة الإجبارية و طمس الهوية العربية الإسلامية للشعب الجزائري ، وعمل على تحريك الجزائريين إلى الحركة عبر خطب المساجد قبل ان تنتبه السلطات الاستعمارية و تمنع ذلك .

تأسس أيضا تنظيم سياسي بقيادة "فرحات عباس" وطالب بمنح الجزائريين الحقوق التي يتمتع بها الفرنسيون مثل حق التعليم، والتصويت والمواطنة الفرنسية ، أما الحزب الشيوعي الجزائري الذي تأسس بمساندة الحزب الشيوعي الفرنسي فلم يكن له قوة في الداخل ، وهنالك بنية تنظيمية أخرى تمثل القطاعات العمالية في المدن كان يقودها "ميسالي الحاج" ، غير أن السلطات الاستعمارية كانت تقوم بحل هذه التنظيمات بإصدار قوانين حظر جديدة تحول دون عودتها من جديد.

كان الوضع الدولي يؤثر على كل من فرنسا و الجزائر، و الأحداث التي تقع في فرنسا تتأثر بها الجزائر ، كما أن ما يحدث من وقائع في الجزائر تتأثر بها فرنسا ، فعندما ظهرت الفاشية الألمانية في أوربا عام 1936 ، تأسست في فرنسا حكومة جبهة شعبية مناهضة للفاشية اعترفت بحق التنظيم السياسي للجزائريين، فتأسس بذلك حزب الشعب الجزائري بقيادة ميسالي الحاج ، كما تأسس اتحاد الشعب الجزائري بقيادة فرحات عباس.

عندما انهارت الجبهة الشعبية في فرنسا عام 1936 ، واحتلت ألمانيا النازية فرنسا و اتجهت أنظارها إلى الجزائر باعتبارها كانت جزء من فرنسا ، في هذه الأثناء انتهت الديمقراطية في الجزائر ، فاعتقل الوطنيون الجزائريون، ووضعوا في معسكرات الاحتلال وقُتل أكثرهم.

في سنة 1942 عندما أنزل الحلفاء قواتهم في الجزائر، تقدمت مجموعة من الجزائريين بقيادة فرحات عباس طلباً للحلفاء تناشدهم فيه بإنهاء الاستعمار وتأسيس دولة مستقلة، وإعداد دستور ديمقراطي وإجراء انتخابات برلمانية، ومشاركة الجزائريين في الحكم، والإفراج عن كافة المعتقلين السياسيين.

كان أمل الجزائريين أنهم سيحققون هذه المكاسب عند هزيمة الفاشية و انتصار الحلفاء الذين لم يرفضوا هذه المطالب آنذاك في ظل تلك الظروف، و لأن الجزائريون قد قاتلوا إلى جانب الحلفاء ضد الفاشية الألمانية آملين في أن ذلك سيشفع لهم ويوصلهم إلى تحقيق مطلب الاستقلال .

الفرع الثاني

فترة التحضير لحرب التحرير

اعتبر الجزائريون في نهاية الحرب العالمية الثانية أن هزيمة ألمانيا النازية وانتهاء الحرب يعني انتهاء الاستعمار ، لكن الفاشية الحقيقة جعلتهم يدفعون ثمناً غالياً مرة أخرى ، ففي 8 ماي 1945 جرى الاحتفال بالنصر بعد نهاية الحرب،

ولكن عندما رُفع العلم الجزائري في الاحتفالات ، أطلق الجنود الفرنسيون النار على الجماهير وقتلوا ما يزيد عن 45 ألف شخص ، وتم اعتقال آلاف الجزائريين، ومُنعت الفعاليات السياسية من أي نشاط ، فظهر الوجه الحقيقي للمستعمر.

أظهرت مجاز مدن سطيف ، قالمة ، خراطة أن الدول الاستعمارية لن تترك مستعمراتها بإرادتها، كما كشفت عن ازدواجيتها ، فأدرك الجزائريون هذه الحقيقة عبر تجربة مؤلمة أدت إلى بروز أفكار جديدة ومناهج عمل مختلفة ورؤى أكثر نضجاً لما هو مطلوب منهم في المرحلة القادمة ، فتبين لهم بشكل جلي أن الحرية تنتزع و لا تمنح ، و من ثم فلا بد من طرد المستعمر ، فأدت هذه الرؤية إلى التفاف كافة التنظيمات الوطنية.

كانت السنوات العشر التي تلت هذه المجازر تمثِّل مرحلة نضج الحركة الاستقلالية في الجزائر ، وحتى هذا التاريخ تركز النضال والفكر الوطني في المدن أكثر مما هو عليهً في الأرياف ، فخضعت للرقابة و القمع ، ومن هنا استدعى الوضع الأمني المتشدد في المدن أن تعمل الحركة الاستقلالية على شق قنوات النضال باتجاه المناطق الريفية ، وبالفعل كان التفكير بذلك مصيباً ، إذ ما لبث أن قدَّم الفلاحون دعما قوياً لإضراب عام 1948م ، وفرضوا قوة وجودهم الإنساني الحي ، كما والتفت الشباب الراديكالي في حركة مناصرة الحريات والديمقراطية بقيادة ميسالي الحاج مع الريف بشكل خاص التي أخذت توجه النضال المسلح عبر الأرياف وبعد فترة قصيرة انحلت هذه الحركة وتأسست

المنظمة الخاصة [1]، و تم وضع اللمسات الأخيرة للتحضير لاندلاع الثورة التحريرية في اجتماعي 10 و24 أكتوبر 1954 بالجزائر من طرف لجنة الستة.

ناقش المجتمعون قضايا هامة منها منح تسمية للتنظيم الذي كانوا بصدد الإعلان عنه ليحل محل اللجنة الثورية للوحدة والعمل و اتفقوا على إنشاء جبهة التحرير الوطني وجناحها العسكري المتمثل في جيش التحرير الوطني.

تهدف المهمة الأولى للجبهة في الاتصال بجميع التيارات السياسية المكونة للحركة الوطنية قصد حثها على الالتحاق بمسيرة الثورة، وتجنيد الجماهير للمعركة الحاسمة ضد المستعمر الفرنسي ، و تم تحديد تاريخ اندلاع الثورة التحريرية باختيار ليلة الأحد إلى الاثنين أول نوفمبر 1954 كتاريخ انطلاق العمل المسلح يخضع لمعطيات تكتيكية – عسكرية، منها وجود عدد كبير من جنود وضباط جيش الاحتلال في عطلة نهاية الأسبوع ، يليها انشغالهم بالاحتفال بالعيد المسيحي ، إذ كان لازما إدخال عامل المباغتة ، كما استوجب تحديد خريطة الولايات وتعيين قادتها بشكل نهائي ووضع اللمسات الأخيرة لخريطة المخطط الهجومي في ليلة أول نوفمبر ، فحددت كلمة السر لهذه الليلة ب : "خالد وعقبة" ، و ضبطت خريطة الولايات و قادتها كالآتي :

- الولاية الأولى: الأوراس :مصطفى بن بولعيد
- الولاية الثانية: الشمال القسنطيني: ديدوش مراد
- الولاية الثالثة:القبائل: كريم بلقاسم
- الولاية الرابعة: الوسط: رابح بيطاط
- الولاية الخامسة: الغرب الوهراني: العربي بن مهيدي

---

(1) نزار خضير العبادي : "مليون ونصف" شهيد ثمن الحياة الكريمة 01- 2003-11على الموقع التالي:www.almotamar.net/news/3934.htm ، ص :02

يأتي ذلك بعد أن أجزم الشعب الجزائري أنه لا سبيل للمقاومة السياسية مع المستعمر الفرنسي بل أن السبيل الوحيد للمقاومة هو اللجوء إلى استعمال القوة وأن تحرير الجزائر ليس بالأمر المستحيل.

الفرع الثالث

اندلاع حرب التحرير

كانت بداية الثورة بمشاركة 1200 مجاهد على المستوى الوطني بحوزتهم 400 قطعة سلاح وبضعة قنابل تقليدية فقط ، واستهدفت الهجومات مراكز الدرك والثكنات العسكرية ومخازن الأسلحة ومصالح إستراتيجية أخرى، بالإضافة إلى ممتلكات المعمرين .

شملت هجومات المجاهدين عدة مناطق من الوطن شملت عدة مدن وقرى عبر المناطق الخمسة : باتنة، أريس، خنشلة وبسكرة في الولاية الأولى و قسنطينة وسبدو بالولاية الثانية ، العزازقة وتيغزيرت وبرج منايل وذراع الميزان بالولاية الثالثة ، أما في الولاية الرابعة فقد شملت كلا من الجزائر وبوفاريك والبليدة ، بينما كانت سيدي علي و زهانة ووهران على موعد مع اندلاع الثورة في الولاية الخامسة وفقا لخريطة التقسيم السياسي والعسكري للثورة 1954 – 1956.

كانت حصيلة العمليات المسلحة ضد المصالح الفرنسية عبر كل مناطق البلاد ليلة أول نوفمبر 1954 وباعتراف السلطات الاستعمارية ، قد بلغت ثلاثين عملية خلفت مقتل 10 أوروبيين وعملاء وجرح 23 منهم وخسائر مادية تقدر بالمئات من الملايين من الفرنكات الفرنسية.

أما الثورة فقد فقدت في مرحلتها الأولى خيرة أبنائها الذين سقطوا في ميدان الشرف ، من أمثال بن عبد المالك رمضان وقرين بلقاسم وباجي مختار

وديدوش مراد و غيرهم ، فكانوا من أبطال الجزائر الذين ضحوا بالنفس والنفيس من اجلها .

الفرع الرابع

بدء الأعمال المسلحة

في عام 1954 اتخذ قادة المنظمة الخاصة خيار العمل المسلح المنظَّم ، فأسسوا الهيئات الثورية من أجل العمليات الكفاحية الموحدة ، وقسموا الجزائر إلى خمس ولايات، وعُيِّنت في كل ولاية هيئة تقود حركة النضال الوطني المسلح ، ودعيت الجماهير للتمرد المسلح عبر منشور وُزِّع في شهر نوفمبر عام 1954م، وفي التاريخ نفسه تأسست "جبهة التحرير الوطني" و "جيش التحرير الوطني".

انضم الفلاحون بجماعات كبيرة إلى الوحدات الفدائية ، وجمعت جبهة التحرير العمال، والفلاحين، والبرجوازيين الصغار، والقوى الراديكالية من البرجوازية المحلية على أساس هدف الاستقلال ، و ظلَّت القوة الأساسية التي اعتمدت عليها الجبهة هي قوة الفلاحين في الأرياف.

كانت أهداف جبهة التحرير تتمحور على إلغاء نظام الاستعمار وتأسيس الجزائر الديمقراطية المستقلة واحترام المعتقدات وحقوق الإنسان، و تحقيق إصلاح زراعي واسع ، لذلك فهي لم تنتظر طويلاً للحصول على دعم الجماهير التي وجدت في ذلك مطلباً ملحاً لطالما كانت تسمو إليه واسترخصت الأرواح من أجل بلوغه [1].

---

(1) بن شرقي حليلي : تطور التيار الاستقلالي في الجزائر بعد مجازر الثامن مايو 1945،"قراءة في الخلفيات والأبعاد " ،، ص : 12 ، منشور على الموقع التالي: http://www.fustat.com/C_hist/binsharqi_7_08.shtm

وصف تنظيم جبهة التحرير الوطني بأنه تنظيماً جبهوياً غير متجانس، لذلك بدأت تظهر تدريجياً حالة من التباين الفكري بين القوى الوطنية المنضوية تحت أسمه ، وازدادت تلك المتناقضات الداخلية إثر المحاولة الفاشلة التي قامت بها الجبهة عام 1957م بالهجوم الذي شنته على العاصمة على أمل السيطرة عليها وإنهاء الحرب ، ولكنها تمكنت أن تحول دون الانهيار والتحلل عقب هذه التجربة الفاشلة.

اجتمعت قيادة جبهة التحرير بالعاصمة المصرية القاهرة في عام 1958 وأسست " الحكومة الجزائرية المؤقتة" ، وأخذ الحدث يلفت الأنظار إلى حقيقة ما يجري على الساحة الجزائرية ويبلور أصداء واسعة لدى الرأي العام العالمي، وانقسم الرأي داخل فرنسا بين مؤيد للنضال التحرري في الجزائر، ومؤيد للجزائر الفرنسية ، وتزامن ذلك أيضاً مع مرحلة تفكك الاستعمار في أفريقيا ، و لكن فرنسا لم تكن تريد فقدان الجزائر، في الوقت الذي لم تتوان لحظة واحدة في ارتكاب المجازر بقتل آلاف الأبرياء من الأهالي وعشرات آلاف الحيوانات واقتلاع ما يزيد عن 400 ألف شجرة و حرق آلاف المدارس والقرى حتى

تاريخ الاستقلال، وباختصار فان قوات الاحتلال الفرنسي استهدفت الأرواح والأرزاق وحرق وتدمير الأعيان من أجل ديمومة احتلالها للجزائر ، لكنها فشلت في آخر الأمر ، ولم تستطع إخماد النضال الاستقلالي .

مقابل تطور هذا النضال، وانتخاب الجنرال "ديغول " رئيساً للجمهورية الفرنسية عام 1958 إثر مأزقها، دخلت التطورات في بُعد جديد تقرر بموجبه استمرار الروابط بين الجزائر وفرنسا، وتنظيم التطور الاقتصادي الاجتماعي مدة خمس سنوات، وتدخلت المغرب وتونس في الوساطة.

في 12 سبتمبر 1959 أشار "ديغول" في هيئة الأمم المتحدة بأنه سيعترف باستقلال الجزائر، و على إثره التقى مسئولون فرنسيون بممثلين من جبهة

التحرير الجزائرية في بلدة "ميلون" بتاريخ 5 جوان عام 1960 ، حيث طلب ممثلو جبهة التحرير من الهيئة الفرنسية الاعتراف بها دون قيد أو شرط .
في نهاية هذه اللقاءات التي سميت تاريخياً اتفاقية "إفيان" بتاريخ 16 مارس 1962 ، تم إعلان وقف إطلاق النار من قبل الطرفين لوضع حد للعمليات العسكرية .

المطلب الثاني

عوامل إنتصار حركة التحرير الجزائرية

نتعرض في هذا المطلب إلى عوامل نجاح حركة التحرير الجزائرية لنبين عناصر وعوامل النصر الداخلية من خلال الفرع الأول و العوامل الخارجية في تحقيق الاستقلال من خلال الفرع الثاني .

الفرع الأول

عناصر وعوامل النصر الداخلية

عندما نتطرق إلى عناصر وعوامل النصر الداخلية يبرز بوضوح أمام الباحث والعالم صمود ومطاولة وتضحيات شعب الجزائر في كفاح استمر لأكثر من قرن وحرب تحرير شعبية توجت بالاستقلال والحفاظ على هويته العربية الإسلامية[1] ، فإنه يكون من الأجدر الكشف عن عوامل النصر المحقق على المستوى الداخلي بداية و التي نلخصها في الآتي :

أولا: صمود ومطاولة الشّعب الجزائري

لقد وضع شعب الجزائر نهاية حاسمة لواحدة من أهمّ وأخطر تجارب الاستعمار الاستيطاني، وحملت فرنسا الاستعمارية على التسليم بهزيمة مشروع استعماري دام مئة واثنا وثلاثين عاماً، تواصلت خلالها محاولات طمس الهويّة الوطنية

---

(1) أحمد الشقيري : قصة الثورة الجزائرية، المحرر عبد العزيز السيد أحمد ،الطبعة الأولى، دار العودة ، 2005، بيروت، ص :23

للجزائر وتشويه الموروث الثقافي العربي والإسلامي من أجل تأصيل تبعيتها سياسياً واقتصادياً واجتماعياً وثقافياً إلى فرنسا[1].

لقد ربطت الثورة التي اكتملت ملامحها عام 1954 ومنذ بدايتها الأولى خطوات الثورة بالأهداف التاريخية للشعب الجزائري ، وساعد اتساق الوجدان الوطني الجزائري وانتمائها العربي الإسلامي على حفظ الشخصية الجزائرية وعدم ذوبانها في الشخصية الأوروبية.

أحبطت جبهة التحرير الجزائرية سياسات فرنسا بالاضطهاد والتجهيل والإخضاع و الإدماج والتنصير والتمييز العنصري و حققت ثورة تحرير شعبية في أهدافها وكفاحها [2].

لقد شارك الشّعب بمختلف فئاته بقتال المستعمر الفرنسي وإسناد جيش التّحرير الوطني وشارك في المظاهرات والإضرابات ومقاطعة المحتل، حتى بلغت تضحياته أكثر من مليون و نصف مليون شهيد [3].

كان لجبهة التّحرير الجزائرية الدور البارز في تعبئة الملايين من الرجال والنساء وتنظيم فروع النشاط الشّعبي المتمثّلة في التنظيمات الشّعبية التي كانت تضمّ حركة الفلاحين التي كانت تشكّل نسبة عالية من المجاهدين في جيش التّحرير الوطني، والحركة العمالية وتنظيمها الاتحاد العام للعمال، وحركة الشباب الجزائري التي امتازت بالنشاط والحيوية والإخلاص والبطولة، والحركة النسائية، والمثقفون وأصحاب المهن الحرة.

---

(1) بسام العسلي : جبهة التحرير الوطني الجزائري، دار النفائس للطباعة، بيروت، 1990، ص : 60

(2) بسام العسلي : جبهة التحرير الوطني الجزائري

المرجع السابق ، ص : 62

(3) طلاس مصطفى : الثورة الجزائرية، دار طلاس ، دمشق ،1984، ص : 100

وتأسيساً على ما تقدّم يمكننا القول أنَّ ثورة الجزائر قد نجحت في مدّ جذورها إلى عمق الوجدان الوطني واستطاعت من إقامة حاجز بين حضارتين وثقافتين ، في طرفها الأول الحضارة والثقافة العربية الإسلامية ، وفي الطرف المعادي الحضارة الغربية وعلى رأسها الاستعمار الاستيطاني الفرنسي.

ثانيا : وحدة العمل السياسي والعسكري

إنَّ الربط الجدلي بين العمل السياسي والعسكري هو أحد الأعمدة التي ارتكز عليها نجاح الثورة في الجزائر، وظهر ذلك بصورة جلية في المؤتمرين الأول والثاني للمجلس الوطني، وكانت أهم مقررات المؤتمر الأول للمجلس الوطني في وادي الصومام كالآتي :

1 – تأليف مجلس وطني للثورة الجزائرية الذي اعتبره المؤتمر هو أعلى جهاز للثورة يوجه سياسة جبهة التّحرير ، وهو كذلك الهيئة الوحيدة والمخولة باتخاذ القرارات المتعلقة بمستقبل البلاد.

2 – انتخاب لجنة تنسيق وتنفيذ حددت مهامها بالدرجة الأساس في تنسيق وإدارة العمل العسكري، واعتبرت بمثابة مجلس حرب حقيقي مهمته توجيه وإدارة جميع فروع الثورة من عسكرية وسياسية ودبلوماسية واجتماعية، وأصبح جميع القادة العسكريون والسياسيون الذين تقع عليهم مسؤولية النشاط الثوري في الولايات الست، مسؤولين بصورة مباشرة أمام لجنة التنسيق والتنفيذ[1].

3 – بني الجهاز السياسي والعسكري في الجزائر على أساس الروابط الجدلية بين القيادتين السياسية والعسكرية في كلّ المستويات، بدءا من القمة حتى القاعدة، وبقي الرابط من حيث الشكل يأخذ صفة الاستقلال بغية تسهيل العمل

---

(1) طلاس مصطفى : الثورة الجزائرية

المرجع السابق ، ص : 120

ضمن الاختصاص مع المحافظة على مبدأ الترابط في القضايا الجوهرية[1].

ثالثا: وحدة القيادات ووحدة الهدف والوسيلة

من دروس الثورة الجزائرية المهمة والذي يصلح كقاعدة أساسية لحروب التّحرير هو تقليص شخصية الزعيم الفرد والتركيز على وجود القيادة الجماعية التي تمتد إلى مسافة عميقة داخل جماهير الشّعب، وكان هذا رد فعل ونتيجة حتمية للمحاولات التي قام البعض من الزعماء للسيطرة على الحركة الوطنيّة الجزائرية[2].

لقد وقفت جبهة التّحرير الجزائرية بحزم في مثل هذه المواقف لكي لا تتيح الفرصة لشخص واحد من اتخاذ قرارات قد تكون صعبة، وخاصة عندما يتأثر القائد المتفرد بالسلطة بالدوافع الشخصية والطموح الفردي.

تميز جيش التّحرير الوطني باعتماد مبدأ القيادة الجماعية على مستوى مجالس الولايات والمناطق والأقسام، وكان قائد الولاية هو الممثل المركزي لسلطة الجبهة ويهتم مساعدوه بفروع العمل العسكري والسياسي والاستخبارات والاتصالات.

بالنسبة للعلاقة بين جبهة التّحرير وجيش التّحرير تم منح الأسبقية للعمل السياسي على الجهد العسكري، وعلى قيادة الجبهة الإقامة في الوطن مع التركيز على مبدأ أولوية العمل في الداخل عن الخارج.

أما فيما يتعلق بالهدف الرئيسي للثورة، فقد حدد البيان الأول في نوفمبر 1954 والذي صدر من القاهرة في بنده الأول هو الهدف إلى الاستقلال الوطني و إقامة

---

(1) الجيوش والحرب والسياسة في أفريقيا الشمالية القرن التاسع عشر والعشرون، ترجمة مركز الدراسات والأبحاث العسكرية، دمشق، 1980، ص : 56

. com / index . php ? www.elfalahscouts

(2) أنظر البيان الأول لثورة الجزائر في تشرين الثاني، 1954 ، ص : 61

دّولة ذات سيادة ضمن إطار المبادئ الإسلامية[1] ، كما أشار إلى أن أهداف الحرب هي المحطة الأخيرة التي تتحقق بعدها أهداف السلام، وهو الوضع الذي يدفع العدو نحوه ليجبره على قبول الأهداف السلمية.

رابعا : العوامل الجغرافية وأساليب القتال

1- من المعروف أنَّ الجغرافية الجزائرية الطبيعية تقسم إلى خمسة مناطق تضاريسية هي من الشمال إلى الجنوب: سهل ساحلي، سلاسل أطلس البحرية، هضبة الشطوط، سلاسل أطلس الداخلية، الصحراء.

لقد ساعدت هذه الجغرافية وبالذات التضاريس وخاصة المناطق الجبلية منها على خوض حرب عصابات وإقامة المعسكرات ومستودعات الأسلحة والذخائر، كما أنَّ الجبال أمنت إخفاء المقاتلين ومعسكراتهم من الرصد الجوي والأرضي، إضافة إلى مسالكها الوعرة التي تشكل صعوبة في تعقب المقاتلين بعد انتهاء عملياتهم القتالية.

تمركز أعضاء اللجنة الثورية والأنصار في مناطق جبال الأوراس وأقاموا قواعد للعمليات المستقبلية، وجرى إنشاء المستودعات والمخابئ والملاجئ الجبلية في مناطق يصعب على العدو الوصول إليها لوعورتها، ومن هذه القواعد كان المناضلون يشنون هجماتهم المستمرة على القوات الفرنسية.

لم تغفل جبهة التّحرير منطقة الصحراء التي ظلت هادئة وقررت القيام بهجوم شامل في خريف عام 1958 في تلك المنطقة، ولكن العملية اقتصرت على بعض الاشتباكات لأن الغرض منها كان سياسياً وجاء ليؤكد عزم جبهة التّحرير على المطالبة بمنابع النفط الجديدة التي اكتشفت في الصحراء.

---

(1) أنظر البيان الأول لثورة الجزائر في تشرين الثاني، 1954
المرجع السابق ، ص : 60

2- ساعدت الحدود المفتوحة خصوصاً مع المغرب وتونس بعد استقلالهما عن فرنسا على إنشاء مراكز للتدريب ومستودعات للأسلحة في المناطق الحدودية، وساعدت على مرور شحنات الأسلحة وكذلك إعداد وتدريب الإطارات على استخدام الأسلحة وحرب العصابات.

قامت السلطات الفرنسية لأجل منع تدفق المقاتلين والأسلحة إلى الداخل بإنشاء حاجزاً من الأسلاك الشائكة المكهربة على الحدود أطلق عليه اسم خط "موريس" نسبة إلى وزير الدّفاع الفرنسي آنذاك[1].

3- تأثرت الإستراتيجية العسكرية الجزائرية بمختلف الأساليب الإستراتيجية والتعبوية التي استخدمتها حركات التّحرر وخاصة حرب العصابات السوفيتية والصينية، إضافة إلى ما تمّ استنباطه من دروس من حركة المقاومة الفرنسية في الحرب العالمية الثانية ضد الألمان ، وكذلك أساليب الأنصار في أوروبا الشرقية. قامت جبهة التّحرير على نطاق العمل في المدن ولاسيما العاصمة بأعمال تنظيمية مهمة، فقد جعلت العاصمة منطقة مستقلة تضمّ بالإضافة إلى الضباط المختصين بالنشاط السياسي والعسكري والارتباط والإعلام جهازاً خاصاً لاستخدام وإلقاء القنابل[2].

الفرع الثاني

العوامل الخارجية في تحقيق الاستقلال

استأثرت قضية احتلال الجزائر وجهاد الشّعب الجزائري اهتماماً وتأييداً واسع النطاق على المستوى العالمي خاصة وقوف أغلب دول العالم وبمقدمتها الدّول

---

(1) طلاس مصطفى : الثورة الجزائرية
المرجع السابق، ص : 166

(2) داغر كميل قيصر : الجزائر 1954-1963 جبهة التحرير الوطني، الأسطورة والواقع، مؤسسة الأبحاث العربية، دار الكلمة، بيروت، 1984 ، ص : 73

العربية مع قضية الجزائر وتعاطفها مع شعبه في كفاحه الطويل من أجل التحرر والسيادة.

ولغرض توضيح أهمية هذه العوامل التي أدت دوراً مساعداً في حرب التّحرير الجزائرية سوف نبينها وفق النقاط الآتية:

أولا : دور الأمم المتحدة ومواثيقها المتعلقة بحق تقرير المصير

أدت الدبلوماسية الجزائرية وبمساعدة الجامعة العربية والدّول العربية والدّول الأفرو- آسيوية دوراً مهماً في عرض القضية الجزائرية على الأمم المتحدة وتدويلها على الرّغم من رفض فرنسا التي كانت تؤيدها دول الحلف الأطلسي وكانت ترى من قضية الجزائر شأن فرنسي داخلي[1].

سوف نشير في هذا المجال إلى العوامل الدّولية ، القانونية والسياسية والدبلوماسية مبتدئين ما تمّ في دورات الأمم المتحدة التي تناولت هذه القضية:

1 - الدورة العاشرة / سبتمبر ــ أكتوبر عام 1956: قررت الجمعية العامة تسجيل قضية الجزائر على جدول أعمالها للمرة الأولى.

2 - الدورة الحادية عشرة / جانفي ــ فيفري عام 1957: تبنّت الجمعية العامة توصية بالبحث عن حلّ سلميّ وديمقراطي وعادل لقضية الجزائر وفقاً لمبادئ ميثاق الأمم المتحدة.

3 - الدورة الثانية عشرة / 13 ديسمبر عام 1957:تقديم توصية مشابهة في نصّها ومضمونها للتوصية السابقة.

4 - الدورة الثالثة عشرة / 9 ديسمبر عام 1958: قدّمت توصية من قبل الدّول الأفرو-آسيوية في 9 ديسمبر 1958 جاء فيها:

---

(1) بسام العسلي : جبهة التحرير الوطني الجزائري
المرجع السابق ، ص : 169-173

– الاعتراف بحق الشّعب الجزائري في تقرير المصير
– المطالبة بإجراء مفاوضات بين الطرفين.

5 – الدورة الرابعة عشرة / سبتمبر ــ ديسمبر عام 1959: قدم المندوب الباكستاني بالنيابة عن الكتلة الأفرو–آسيوية 22 دولة مشروع قرار معتدل يستعجل الطرفين للدخول في محادثات تقرير المصير ووقف إطلاق النار، فقد تم تمريره في البداية ولكن بفعل الضغط الفرنسي والأمريكي والبريطاني ودول حلف الأطلسي الأخرى لم يتم تبني المشروع في النهاية.

6 – الدورة الخامسة عشرة / ديسمبر 1960: اتفقت المجموعة الأفريقية–الآسيوية على نص مشروع تضمن النقاط الآتية:
– الاعتراف بحق الشّعب الجزائري في تقرير المصير
– تطبيق حقّ تقرير المصير بطريقة عادلة مع احترام وحدة الأراضي الجزائرية
– قيام الأمم المتحدة بالإشراف على تطبيق ما نصّ عليه هذا المشروع
– إجراء استفتاء في الجزائر بإشراف وتنظيم الأمم المتحدة.

حظي هذا المشروع بتأييد 63 صوتاً ضد 8 وغياب 27 عن الاقتراع.

7 – الدورة السادسة عشرة/ أكتوبر ــ ديسمبر عام 1961: وافقت الجمعية العامة لهيئة الأمم المتحدة بأغلبية 62 صوتاً وامتناع 38 عن التصويت على لائحة اللجنة السياسية التي تطلب من الحكومة الفرنسية والحكومة الجزائرية المؤقتة استئناف المفاوضات من أجل تطبيق حقّ تقرير المصير واستقلال شعب الجزائر في إطار وحدة الأراضي الجزائرية.

8 – في 15 مارس عام 1961 وفي ضوء قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الخامسة عشرة ، أعلنت الحكومة الفرنسية استعدادها للدخول في

مفاوضات رسميّة مع قادة الجزائر ، و في 17 مارس عام 1961 أعلنت حكومة الجزائر قبولها التفاوض.

توقّفت المفاوضات وتعرقلت ، ولكن إرادة الشّعب الجزائري وقيادته لتحقيق الاستقلال كانت أقوى من مناورات السلطات الفرنسية ، وأخيراً في شهر مارس عام 1962 توقّف القتال رسمياً وتم التوصل إلى اتفاق اعترفت فيه فرنسا بحقّ الجزائر في الاستقلال وتقرير المصير بموجب اتفاقية "إيفان".

لقد ساعد الإعلان عن منح الاستقلال للبلدان والشّعوب المستعمرة في 14 ديسمبر 1960 الصادر من الجمعية العامة للأمم المتحدة ، في كسب التأييد والدعم لقضية الجزائر ودعمها سياسياً ومادياً[1].

ثانيا: الدعم العربي

حظيت ثورة الجزائر بدعم عربي مميز قامت به جامعة الدول العربية نبين أهمه على النحو الآتي:

حاولت الجامعة العربية منذ تأسيسها التصدّي لأي مخططات ترمي إلى تغيير الهويّة العربية لأي جزء من أجزاء الوطن العربي الكبير، وتنبيه الأمة العربية إلى ما يحاك ضدها من مؤامرات، فقد نص ميثاق الجامعة بالمادة 2 من مواده العشرون في الملحق الخاص بفلسطين على أنَّ الغرض من الجامعة العربية هو توثيق الصلات بين الدّول العربية فيها وتنسيق خططها السياسية للتعاون بينها وصيانة استقلالها وسيادتها [2]، فأما جهود الجامعة في الدعم السياسي والمادي والعسكري لجبهة التّحرير الجزائرية فنلخص أهمها في الآتي:

1- أصدر مجلس الجامعة في 15 أفريل 1951 قرار اللجنة السداسية حول

---

(1) أنظر إعلان الجمعية العامة للأمم المتحدة لمنح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في 14 كانون الأول 1960.

(2) المادة 2 من ميثاق جامعة الدول العربية الصادر في22 مارس1945

قضايا شمال أفريقيا، وبخصوص الجزائر فقد أوصت اللجنة بإثارة القضية أمام منظمة الأمم المتحدة، وكلّفت الأمانة بإعداد دراسات وافية لمختلف شؤون الجزائر ، وأن تبذل مساعيها لدى لجنة حقوق الإنسان لبحث هذه القضية لتتمكن من إثارتها أمام اللجنة الثالثة للأمم المتحدة.

2- اقترحت الأمانة العامة في 17 أفريل عام 1958 إنشاء صندوق لمساعدة الجزائر بمبلغ قدره مليونا جنيه إسترليني تساهم فيه الدّول الأعضاء كلّ حسب نسبة ميزانيتها في الجامعة العربية، وعندما طلب ممثل الجزائر مساعدة سنوية في 12 ماي 1958 بتخصيص المبلغ وافق المجلس على ذلك بتاريخ 18 نوفمبر من العام نفسه[1].

ثالثا : الأوضاع الداخلية في فرنسا

قضت حركة التحرير لجزائرية على جميع المخططات الفرنسية وتمكنت من زيادة عوامل أضعاف ما سميت وقتئذ بالإمبراطورية الفرنسية المتدهورة، فتعرضت الحكومات الفرنسية المتعاقبة كلها لأزمات لم تألفها سابقاً ، فبعد أن أرغمت على التخلي عن مستعمراتها في آسيا، اعتقدت أنّها تستطيع الاحتفاظ بمستعمراتها في إفريقيا، ولما أدركت بأنها لا تقوى على مجابهة في شمال أفريقيا، تخلّت عن تونس والمغرب لعلها تستمر بالحفاظ على الجزائر.

أخفقت الظروف الداخلية والخارجية التي تحيط بفرنسا موقفها السياسي والعسكري والاقتصادي في الجزائر، فواجهت بذلك مشكلات عدّة عشية الثورة من أبرزها ، هزيمتها في الفيتنام، الاستياء الشّعبي من حرب الجزائر، حركات وإضرابات العمال والفلاحين وثورات التجار، العجز في الميزانية، التضخّم المالي والكساد

---

(1) نافعة حسن: الدور السياسي للجامعة العربية في استقلال بعض الأقطار العربية والقضية الفلسطينية، القاهرة ، وللتفصيل جامعة الدّول العربية، الواقع والطموح، مجموعة باحثين، مركز دراسات الوحدة العربية،مجموعة باحثين، ط2، 1992، بيروت، ص: 137

الاقتصادي وضعف الإنتاج وعرض القضية الجزائرية على هيئة الأمم المتحدة[1].
بدأت جبهة التّحرير الوطنيّة الجزائرية مرحلة جديدة مع مطلع عام 1957 بعد أن شعرت بالأهمية الدّولية لموقفها ومعرفتها في نقاط ضعف السياسة الفرنسية، وعملت سياسياً داخل فرنسا لإحداث انقسام في الرأي العام الفرنسي تجاه الثورة. أمام هذه التطورات بقي الإصرار الفرنسي على حلّ القضية بالوسائل العسكرية، وعلى الرغم من تعسف هذه الإجراءات وقسوتها ، فقد استمر الكفاح والنضال الجزائري، وكانت الخطيئة الرئيسية التي وقعت فيها فرنسا هي إهمالها تماماً للطابع الدّولي للنزاع والتمسك بوهمها السياسي في أنَّ الجزائر جزء لا يتجزأ من الأراضي الفرنسية، وأنَّ الأمم المتحدة أو أية دائرة أخرى لا علاقة لها بهذه الحرب[2].

المبحث الثاني

حركة التحرير الجزائرية

والتعامل مع القانون الدولي الإنساني

يفيد سجل حركة التحرير الجزائرية في مجال تعاملها مع القانون الدولي الإنساني أنها احترمت وامتثلت لقواعده ، إذ وقفت منذ البداية ضد ارتكاب مقاتليها لانتهاكات جسيمة لهذا القانون بشكل عام و هو ما سونضحه ضمن المطلبين التاليين :

---

(1) بسام العسلي : جبهة التحرير الوطني الجزائري
المرجع السابق، ص : 133
(2) بسام العسلي : جبهة التحرير الوطني الجزائري
المرجع السابق، ص : 372

المطلب الأول

مواقف حركة التحرير ذات صلة

بالقانون الدولي الإنساني

لقد دافع الفقه الدولي بقوة عن فكرة الشخصية القانونية الدولية لحركات التحرر نظرا لما بلغته من قوة وسلطة فرضت نفسها في رقعة جغرافية معينة دفعت القانون الدولي العام إلى مخاطبتها ، وهو ما يفسر كاعتراف بها يفهم منه على تمتعها بشخصية قانونية دولية محدودة تحملها قدرا معينا من المسؤولية الدولية وفقا لقواعد القانون الدولي شأنها شأن الدول نسبيا [1].

بهذا الوصف ، فإن حركات التحرر أضحت تتمتع بقدر ضئيل من المسؤوليات والحقوق في مواجهة الدول و المنظمات الدولية ، وهذا القدر لا يتعدى التسهيلات القانونية الدولية المعترف بها من المجموعة الدولية .

أن هذا الوضع القانوني مكن حركات التحرر من بعض الحقوق وفي المقابل حملها التزامات دولية.

فبالنسبة للحقوق ، فقد نتج عن الاعتراف بحركات التحرر الوطني مجموعة من الحقوق الشرعية التي تلازم حياتها النضالية و تسهل كفاحها ، كما تفتح لها أبواب التعامل الدولي بوصفها ممثلة الشعب المحتل ، و تتلخص في الأتي :

- مباشرة الكفاح المسلح

---

(1) أحمد سي علي : النزاع البريطاني الأرجنتيني على منطقة جزر الفولكلاند (المالوين) في ضوء القانون الدولي العام.

دار الجامعة الجديدة – 38 ، 40 شارع سوتير – الأزاريطة جمهورية مصر العربية

ت : 4862629 – 4851143 / تليفاكس : .4868099/ 02 – E – mail : darelgammaaelgadida @ hotmail . com – رقم الإيداع : 7306 / 2008 / الترقيم الدولي :I.S.B.N 977-328- 434 - 4 ، ص : 87 ، 88

- تلقي المساعدات
- إبرام المعاهدات
- حضور اجتماعات المنظمات الدولية
- التعامل الدبلوماسي

أما بخصوص الالتزامات الدولية، فإنه مقابل هذه الحقوق تلتزم حركات التحرر باحترام قواعد القانون الدولي ومبادئه الأساسية التي يمكن تلخيص أهمها في ما يلي :

- التزامها بالمبادئ المنظمة لاستعمال القوة المسلحة لاسيما قوانين الحرب المنصوص عليها ضمن اتفاقيات جنيف الأربعة لعام 1949 وكذا البروتوكولين الإضافيين لعام 1977 والتي بمقتضاها يمنع على حركات التحرر الوطني ضرب الأهداف المدنية أو القيام بأعمال إرهابية من شانها أن تمس أبرياء [1]
- تعمل الحركة على استقرار السلام وهذا دون توسيع رقعة الحرب إلى دول مجاورة محايدة .
- تلتزم الحركة بالحلول السياسية إذا ما لاحت بوادر الانفراج بالطرق الدبلوماسية [2]

تتجلى مواقف الحركة ذات صلة بالقانون الدولي الإنساني من حيث حماية

---

(1) د . أحمد سي علي : مدخل للعلوم القانونية – النظرية و التطبيق في القوانين الجزائرية – لطلبة السنة الأولى – الفصل الأول

دار هومة للطباعة و النشر – الجزائر 2009 – صنف : 5/329 – – الإيداع القانوني: 2522 /2009 –ردمك: 0-318-65-9961-978 – ص : 107 ، 108

(2) بن عامر تونسي:المسؤولية الدولية:العمل الدولي غير المشروع كأساس لمسؤولية الدولة الدولية – ــ منشورات دحلب ــ طبع في المطبعة الجزائرية للمجلات والجرائد ــ بوزريعة/ 1995 ، ص: 41 ، 42

الأشخاص و الممتلكات ، الإلتزام بقواعد الحرب ، احترام شارة الصليب الأحمر والأنشطة الطبية، التعاون في عمليات الإغاثة، المساهمة في نشر القانون الدولي الإنساني ، التعاون مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر، و هذا رغم ما اكتنفها من صعوبات و عراقيل في محيط دولي خاص لاسيما في المجال القانوني .

أولا : حماية الأشخاص و الأموال

تثبت مواقف حركة التحرير الجزائرية أنها عملت بالقواعد الوضعية التي تقضي بأنه على أطراف النزاع اتخاذ ما يجب في كل الظروف احترام وحماية الأشخاص الذين لا يشاركون في الأعمال العدائية بمن فيهم أفراد القوات المسلحة الذين القوا عنهم أسلحتهم و الأشخاص العاجزون عن القتال بسبب المرض أو الجرح أو الاحتجاز أو لأي سبب آخر ، فحركة التحرر حظرت كل اعتداء على الحياة و السلامة البدنية و بخاصة القتل بجميع أشكاله و التشويه والمعاملة القاسية و التعذيب ، و الاعتداء على الكرامة الشخصية و على الأخص المعاملة المهينة و الحاطة بالكرامة ، و هذا وفقا لما جاء في المادة 3 وما يليها من اتفاقية جنيف الأولى الخاصة بتحسين حال الجرحى و المرضى بالقوات المسلحة في الميدان المؤرخة في 1949/08/12 [1] ، و كذلك اتفاقية جنيف الثانية الخاصة بتحسين حال الجرحى و مرضى و غرقى القوات المسلحة في البحار المؤرخة في 1949/08/12 و لاسيما المادة 3 و ما يليها [2].

---

(1) شريف عتلم ، محمد ماهر عبد الواحد : موسوعة اتفاقيات القانون الدولي الإنساني – النصوص الرسمية للاتفاقيات و الدول المصدقة و الموقعة

إصدار بعثة اللجنة الدولية للصليب الأحمر بالقاهرة / الطبعة السادسة – تاريخ الانضمام إلى الاتفاقيات تم مراجعته حتى 2005/2/1 – رقم الإيداع: 15534– 2002 الترقيم الدولي: I.S.B.N 9775677 07 6، ص : 66 ، 67

(2) المرجع ذاته ، ص : 95 ، 96

و بخصوص الأسرى الذين يقعون في قبضة حركة التحرير ، فوفقا للمادة الثالثة و ما يليها من اتفاقية جنيف الثالثة بشأن معاملة أسرى الحرب المؤرخة في 1949/08/12 [1]، فإنهم حظوا بمعاملة إنسانية تحفظ لهم كرامتهم و سلامتهم البدنية وفقا لتدابير أكثر ملائمة سواء كانوا من أفراد القوات المسلحة النظامية أو الوحدات الموالية لها،وهم يتمتعون بكافة الحقوق العامة والخاصة أثناء الأسر[2].

---

(1) شريف عتلم ، محمد ماهر عبد الواحد : موسوعة اتفاقيات القانون الدولي الإنساني – النصوص الرسمية للاتفاقيات والدول المصدقة والموقعة– المرجع السابق،ص:117 ، 118

(2) إسهامات جزائرية حول القانون الدولي الإنساني : إعداد نخبة من الخبراء الجزائريين

– السيد : هنري تسيي – مطران مدينة الجزائر

– الاستاذ الدكتور كامل فيلالي : محاضر في كلية الحقوق – جامعة قسنطينة

– الاستاذ الدكتور عمر سعد الله : استاذ القانون الدولي – جامعة الجزائر

– الاستاذ الدكتور أحمد سي علي : عميد كلية العلوم القانونية و الإدارية – جامعة حسيبة بن بوعلي – الشلف

– الاستاذة الدكتورة أخام مليكة : كلية الحقوق – جامعة سعد دحلب / البليدة

– الاستاذ الدكتور بطاهر بوجلال : خبير القانون الدولي ، الإدارة العليا ، الهيئة القطرية للأعمال الخيرية

– الاستاذة الدكتورة رقية عواشرية : أستاذة محاضرة بكلية الحقوق ، جامعة باتنة

– الاستاذ صدري بن تشيكو: المندوب الاعلامي السابق ببعثة اللجنة الدولية للصليب الاحمر بالجزائر

– الاستاذ الدكتور فاصلة عبد اللطيف بكلية الحقوق / جامعة وهران

– الاستاذ الدكتور مسعود منتري أستاذ القانون بجامعة عنابة

– المستشار الدكتور مروك نصر الدين : مستشار بوزارة العدل

اللجنة الدولية للصليب الاحمر الدولي– الطبعة الأولى 1429 هـ / 2008 م، رقم الإيداع : 42 146 / 2008، الترقيم الدولي: 6 – 58 – 5677 – 977 : S.B.N.، التصميم والطباعة: CreCo CREATIVE / CONSULTANT ، ص :90 ، 94

و بالنسبة للمدنيين فإنه وفقا لما جاء في المادة 3 و 4 و ما يليها من اتفاقية جنيف الرابعة بشأن حماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب المؤرخة في 1949/08/12 [1] ، فإن هذه الفئة حظيت باحترام كامل من طرف جيش التحرير الوطني .

كما حظرت حركة التحرر جريمة الإبادة الجماعية وفقا لما جاء في اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية و المعاقب عليها المؤرخة في 1948/12/9 ، ولاسيما المادة الثانية و ما يليها منها [2] .

ثانيا : الإلتزام بقواعد الحرب

كان لدى قناعة جيش التحرير الوطني أن حق أطراف النزاع في اختيار أساليب القتال ليس حقا لا تقيده قيود و إنما يجب فيه استعمال أنواع معينة من الأسلحة و الذخيرة التمييز بوضوح في كل الظروف بين الأشخاص المدنيين والأعيان المدنية من جهة والمقاتلين والأهداف العسكرية من جهة أخرى و حماية الممتلكات الثقافية طبقا لاتفاقية لاهاي المؤرخة في 1954/05/14 المتعلقة بحماية الممتلكات الثقافية في حالة نزاع مسلح وفقا للقواعد المقررة في المادة 4 و ما يليها [3] ، كما تقيد بقواعد البروتوكول الخاص بحظر استعمال الغازات الخانقة و السامة أو ما شابهها والوسائل الجرثمية في الحرب المؤرخ في 1925/6/17 [4] .

---

(1) شريف عتلم ، محمد ماهر عبد الواحد : موسوعة اتفاقيات القانون الدولي الإنساني – النصوص الرسمية للاتفاقيات والدول المصدقة والموقعة – المرجع السابق،ص : 192،193

(2) المرجع ذاته ، ص : 54

(3) المرجع ذاته ، ص : 389 ، 390

(4) المرجع ذاته ، ص : 45

لقد ثبت أن حركة التحرير الجزائرية قد التزمت خلال الحرب بقوانين و أعراف الحرب البرية وفقا للائحة لاهاي المؤرخة في 1907/10/18 من حيث التعامل مع ظروف الحرب و الوسائل المستعملة في إلحاق الضرر بالعدو و هذا على خلاف الجيش المستعمر ، رغم أن فرنسا قد وقعت على الاتفاقية الخاصة باحترام قوانين و أعراف الحرب البرية ، وذلك بتاريخ 1907/10/18 وتصديقها عليها بتاريخ 1910/10/7 [1] .

ثالثا : احترام شارة الصليب الأحمر والأنشطة الطبية

لم تنحرف حركة التحرر طيلة فترة الكفاح المسلح عن القاعدة التي توجب احترام وحماية أفراد الخدمات الطبية أو الهيئات الدينية والطبية وسيارات الإسعاف وكذلك الوحدات ووسائل النقل الطبية الأخرى والتي توجب احترام شارة الصليب الأحمر التي هي رمز للحماية في كل الظروف[2] ، كما أنها تقيدت بكل القواعد المقررة في الملحق رقم 1 بشان اللائحة المتعلقة بتحقيق الهوية الخاصة بالأفراد المدنيين الدائمين في الخدمات الطبية و الهيئات الدينية[3].

---

(1) شريف عتلم ، محمد ماهر عبد الواحد : موسوعة اتفاقيات القانون الدولي الإنساني – النصوص الرسمية للاتفاقيات و الدول المصدقة و الموقعة
المرجع السابق ، ص : 7، 21

(2) د. عمر سعد الله : القانون الدولي الإنساني والاحتلال الفرنسي للجزائر، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2007، ص: 226-228

(3) شريف عتلم ، محمد ماهر عبد الواحد : موسوعة اتفاقيات القانون الدولي الإنساني – النصوص الرسمية للاتفاقيات و الدول المصدقة و الموقعة
المرجع السابق ، ص : 324 ، و ما يليها

رابعا : التعاون في مجال عمليات الإغاثة

سمحت حركة التحرر في الأراضي التي كانت تحت سيطرتها بتموين دائم للسكان المدنيين و حمايتهم امتثالا لقاعدة أساسية في القانون الدولي الإنساني توجب على أطراف النزاع بأن يكفلوا التموين بالمنتجات الأساسية لبقاء السكان المحليين المقيمين في الأراضي التي تهيمن عليها وأن تسمح بمرور المساعدات التي لا غنى عنها والمخصصة لسكان الأراضي التي يهيمن عليها الطرف الخصم.

حرصت حركة التحرر على أن يجري في المناطق التي تسيطر عليها القيام بأعمال الغوث للمدنيين بدون تمييز و توزيعها بحسب الأولويات بالنسبة لفئات الأشخاص كالأطفال و اولات الأحمال و حالات الوضع و المراضع الذين هم أهل لأن يلقوا معاملة مفضلة أو حماية خاصة [1].

خامسا : المساهمة في نشر القانون الدولي الإنساني

التزاما من حركة التحرر باتفاقيات جنيف الأربعة المؤرخة في 12/08/ 1949 بخصوص نشر القانون الدولي الإنساني و لاسيما المادة 47 من اتفاقية جنيف الأولى الخاصة بتحسين حال الجرحى و المرضى بالقوات المسلحة في الميدان المؤرخة في 1949/08/12 [2] ، و المادة 48 من اتفاقية جنيف الثانية الخاصة بتحسين حال الجرحى و مرضى و غرقى القوات المسلحة في البحار

---

(1) شريف عتلم ، محمد ماهر عبد الواحد : موسوعة اتفاقيات القانون الدولي الإنساني – النصوص الرسمية للاتفاقيات و الدول المصدقة و الموقعة

المرجع السابق ، ص : 304

(2) المرجع ذاته ، ص : 85

المؤرخة في 1949/08/12 [1] ، و المادة 127 من اتفاقية جنيف الثالثة بشأن معاملة أسرى الحرب المؤرخة في 1949/08/2[2] ، و المادة 144 من اتفاقية جنيف الرابعة بشأن حماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب المؤرخة في 1949/08/12 [3] ، فإن حركة التحرر قد نشرت من خلال أجهزتها فكرة الأخوة الإنسانية و قواعد القانون الدولي الإنساني الخاصة بحماية الجرحى والمرضى والأسرى وغيرهم من ضحايا النزاع بين أفراد جيش التحرير الوطني والمجموعات المسلحة في المدن وبين الفدائيين في الأرياف إذ أن الحركة حظرت في نشراتها تعذيب الجرحى والمرضى والأسرى.

سادسا : التعاون مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر

لقد تعاملت حركة التحرر الجزائرية مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر الدولي خلال الحرب و شاركت في مجال الأنشطة الإنسانية في عمليات الحماية وإغاثة الجرحى و المرضى و أفراد الخدمات الطبية و الدينية و كذا الأسرى ملتزمة بالمادة 09 من اتفاقية جنيف الأولى الخاصة بتحسين حال الجرحى و المرضى بالقوات المسلحة في الميدان المؤرخة في 1949/08/12 [4] ، و المادة 09 أيضا من اتفاقية جنيف الثانية الخاصة بتحسين حال الجرحى و مرضى وغرقى القوات المسلحة في البحار في 1949/08/12 [5] ، و ذات المادة من

---

(1) شريف عتلم ، محمد ماهر عبد الواحد : موسوعة اتفاقيات القانون الدولي الإنساني – النصوص الرسمية للاتفاقيات و الدول المصدقة و الموقعة

المرجع السابق ، ص : 109

(2) المرجع ذاته ، ص : 171

(3) المرجع ذاته ، ص : 245

(4) المرجع ذاته ، ص : 68

(5) المرجع ذاته ، ص : 97

اتفاقية جنيف الثالثة بشأن معاملة أسرى الحرب المؤرخة في 1949/08/2[1] ، و المادة 10 من اتفاقية جنيف الرابعة بشأن حماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب المؤرخة في 1949/08/12 [2].

يذكر أن جبهة التحرير الوطني أرسلت برقية إلى اللجنة الدولية للصليب الأحمر بتاريخ 1958/03/13 أكدت فيها الحكومة الجزائرية المؤقتة أنها ستمتنع عن كل بادرة من شأنها أن تزيد الحالة سوءا علما بأنها ستجد نفسها مضطرة إلى استرداد حريتها في العمل إذا لم يبرهن الطرف الأخر في النزاع على تقييده بالمنهج.

عهدت حركة التحرر الجزائرية للجنة الدولية للصليب الأحمر بما يوجبه القانون الدولي الإنساني عليها من مهمات إنسانية ، فقبلت التعاون معها في قضية الأسرى الفرنسيين لديها استجابة للقاعدة الدولية التي تقر للجنة بمهمة حماية ومساعدة ضحايا النزاعات المسلحة والإسهام بالاتفاق مع الأطراف المعنية و في حدود إمكانياتها على تنفيذ القواعد الإنسانية [3].

إن رجوع الباحث إلى تاريخ حركة التحرر الجزائرية يلاحظ أنها طورت علاقة ثقة بينها و بين اللجنة الدولية للصليب الأحمر أدت إلى نتائج مهمة من قبيل إسهام اللجنة في التعريف بالقانون الدولي الإنساني و الإشراف على مدى تطبيقه و احترامه ، إذ قامت على سبيل المثال بتذكير الطرف الفرنسي بواجباته

---

(1) شريف عتلم ، محمد ماهر عبد الواحد : موسوعة اتفاقيات القانون الدولي الإنساني – النصوص الرسمية للاتفاقيات و الدول المصدقة و الموقعة

المرجع السابق ، ص : 120

(2) المرجع ذاته ، ص : 195

(3) د. عمر سعد الله : القانون الدولي الإنساني والاحتلال الفرنسي للجزائر

المرجع السابق ، ص : 229-230

القانونية المنصوص عليها في اتفاقيات جنيف والواجبات التي يفرضها القانون الدولي العرفي.

لقد أدت حركة التحرر الجزائرية إلى إعادة النظر في دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر ، حيث اتسع نطاق نشاطها ليشمل حالة النزاع الجزائري – الفرنسي، وأصبحت تقوم بزيارات إلى المعتقلات بهدف ضمان احترام حياة وكرامة الأسرى و غيرهم من المحتجزين ومنع التعذيب و أشكال سوء المعاملة و التعسف التي تشكل انتهاكا للقواعد الإنسانية الأساسية [1].

المطلب الثاني

تبني حركة التحرير الجزائرية للمفاهيم الجديدة في القانون الدولي الإنساني

أولا: تحميل الفرد المسؤولية الجنائية الفردية

أخذت حركة التحرير الجزائرية بالمسؤولية الجنائية الفردية المترتبة عن جرائم الحرب ، ويقصد بهذه المسؤولية أن يتحمل الإنسان الطبيعي تبعة الجريمة التي ارتكبها والالتزام بالخضوع للعقوبة و الجزاء على الأفعال الإجرامية المقترفة خلال الحرب .

حملت حركة التحرير الجزائرية هذه المسؤولية قادة الجيش الفرنسي بالجزائر على ممارسات التعذيب و استند في ذلك على ما ورد في تقارير اللجنة الدولية للصليب الأحمر، لاسيما تقريرها السابع الذي أذيع في شهر جانفي عام 1960 في فرنسا و حمل منطوقه قراراتها الموجهة ضد مجرمي الحرب الفرنسيين

---

(1) د. عمر سعد الله : القانون الدولي الإنساني والاحتلال الفرنسي للجزائر المرجع السابق ، ص : 289-290

على أساليب التعذيب التي مارسوها ضد الجزائريين في المعسكرات المعروفة بمعسكرات الانتقاء و الترحيل.

ثانيا : وصف حروب التحرير بالنزاعات المسلحة الدولية

لا ينبغي أن يغفل أحد أن القانون الدولي الإنساني يتضمن حاليا الاعتراف بحركات التحرير الوطني ويصدق هذا لاسيما على حرب التحرير التي خاضها الشعب الجزائري للتحرر من الاستعمار .

يمكن القول أن حركة التحرير أحدثت تطورا في الفكر القانوني الدولي حول طبيعة النزاعات المسلحة التي تخوضها الشعوب الخاضعة للاستعمار، وهذا ما جعل الحكومة الجزائرية المؤقتة تثير الموضوع في الأوساط السياسية، وبعبارة أخرى كانت دائما تعبر عن رأي مفاده أنها طرف في نزاع مسلح دولي وأن مقاتليها يحق لهم التمتع بوضع أسير الحرب في حال القبض عليهم ، و بالتالي شكلت هذه الأفكار المنطق في تدوين نص المادة الأولى من البرتوكول الإضافي الأول لعام 1977 التي اعتبرت حروب التحرير نزاعا مسلحا دوليا [1] ، و هو ما ورد في الفقرة الرابعة من المادة الأولى للملحق الإضافي الأول لاتفاقيات جنيف الأربعة المؤرخة في 1949/08/12 المتعلق بحماية ضحايا النزاعات المسلحة الدولية المتضمنة المبادئ العامة التي يقوم عليها و نطاق تطبيقه [2] ، و قد صادقت عليه الجزائر بتاريخ 1989/08/16 [3].

---

(1) د. عمر سعد الله : القانون الدولي الإنساني والاحتلال الفرنسي للجزائر
المرجع السابق ، ص : 294-296

(2) شريف عتلم ، محمد ماهر عبد الواحد : موسوعة اتفاقيات القانون الدولي الإنساني – النصوص الرسمية للاتفاقيات و الدول المصدقة و الموقعة
المرجع السابق ، ص : 265

(3) المرجع ذاته ، ص : 341

الخاتمة

لقد حققت حركة التحرير الجزائرية انتصارا باهظا كان له التأييد العربي سندا سواء في المغرب العربي بوجود قواعد خلفية للمجاهدين في كل من تونس والمغرب والدعم الشعبي و اللوجستيكي الواسع من مصر وسورية والعراق إلى جانب مساندة الكثير من دول العالم الثالث والدول الاشتراكية .

خاضت الحركة حربا تحريرية بأساليب عسكرية ملائمة ضد أفراد قوات جيش الاستعمار التي كانت تفوق جيش التحرير الوطني من حيث العدد والعدة لدفع السلطات الاستعمارية إلى الإعتراف بحق الشعب الجزائري في تقرير المصير و الاستقلال ، و حيث لم يكن هناك وسيلة أخرى سوى اللجوء الى استعمال القوة الذي أصبح يشكل وسيلة مشروعة لدى المجتمع الدولي المعاصر .

إن اعتماد حركة التحرير الجزائرية على القوة لأجل تحقيق أهدافها كان مقيدا بمبادئ و قواعد القانون الدولي الإنساني و جميع الأعراف الدولية السائدة في مجال النزاعات المسلحة التي كانت تشكل فكر الحركة الوطنية ، فقد التزمت بكل اتفاقيات جنيف الأربعة المؤرخة في 1949/08/12 رغم مركزها القانوني الذي يختلف في منظور الفقه الغربي عن المركز القانوني للدول ، و رغم وجود لبس وغموض في تعامل اتفاقيات جنيف مع حركات التحرر خاصة بفرض شروط عليها يصعب تحقيق معظمها ميدانيا ، و تضمين نصوص قانونية في القانون الدولي الإنساني خاصة بحركات التحرير لا تقرر حقوقا واضحة وكاملة لها نظرًا للأوضاع التي كانت عليها الشعوب المستعمرة في الفترة مابين تاريخ عقد اتفاقيات جنيف الأربع عام 1949 وتاريخ ابرام البروتوكول الإضافي الأول عام 1977 ، وهو نفس الحال بالنسبة لقرار الجمعية العامة الصادر في شهر نوفمبر عام 1970 بشأن حقوق حركات التحرير ، كما نسجل اعتراض الدول

الاستعمارية انضمام حركات التحرير إلى اتفاقيات القانون الدولي الإنساني الذي تفسره على دخولها في علاقات تعاهدية معها ، وهو ما يعني اعترافها الضمني بالطبيعة القانونية الدولية لشخصية حركات التحرير ، و تستمر الدول الغربية من جهة في عدم اعترافها بالشخصية القانونية الدولية لحركات التحرير ، و من جهة أخرى تحملها المسؤولية الدولية عند خرقها لإلتزامٍ دوليٍ ، و هو ما يحتويه مضمون المادة 96 من البروتوكول الإضافي الأول لعام 1977 .

إن تجربة حركة التحرير الجزائرية و ما واجهته في كل المجالات ، ارتأينا تقديم التوصيات التالية في المجال القانوني تخص حركات التحرير بصفة عامة :

1 –اعتماد تعريف واضح المعالم لحركات التحرير يجعلها في مركز قانوني أكثر ملائمة

2 – إضفاء الشرعية القانونية الدولية على عمل حركات التحرير تجسيدا لحق الدفاع الشرعي المكرس في ميثاق الأمم المتحدة

3 – تكريس الطابع الدولي للنزاع الذي تخوضه حركات التحرير وفقا لاتفاقيات جنيف لعام 1949 والبروتوكول الإضافي الأول لعام1977

4 – إقرار طبيعة الشخصية القانونية لحركات التحرير باعتبارها ليس فقط شخصا من أشخاص المسؤولية الدولية و إنما شخصا من أشخاص القانون الدولي

5 – ضرورة التزام حركات التحرير لقواعد القانون الدولي الإنساني في نزاعاتها المسلحة حتى تستفيد من تطبيق الاتفاقيات عليها.

6 – ضرورة تعاون حركات التحرير مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر حتى تكتسب الشرعية الدولية

7 – ضرورة إيجاد مركز قانوني موحد لحركات التحرير ضمن أشخاص القانون الدولي.

8 – تحديد الحقوق بدقة وتوسيعها بالنسبة لحركات التحرير ، وأن تشمل هذه الحقوق الفدائيين والمسلحين وليس فقط المحاربين

9 – وضع نصوص قانونية خاصة بالأعمال التي تقوم بها حركات التحرير خارج حدود الإقليم المحتل بالنظر إلى أن مواد البرتوكول الإضافي الأول تنحصر فقط في الإقليم المحتل.

10 – إيجاد قواعد قانونية تتلاءم وطبيعة الحرب التي تخوضها حركات التحرير بوصفها حرب العصابات يجعل تطبيقها لمبدأ التمييز بين المقاتلين وغير المقاتلين أمرا صعبا، كما أنها تعتمد أحيانا مهاجمة الأهداف المدنية ولاسيما أن نصوص ميثاق الأمم المتحدة تقر بشرعية كافة أساليب النضال ضد المستعمر.

11 – ضرورة إثراء اتفاقيات القانون الدولي الإنساني بما يتماشى مع الوضع الراهن والميداني لحركات التحرر خاصة ونحن على نهاية سنة 2010 التي عرفت مستجدات كبيرة على مستوى العلاقات الدولية.

12 – ضرورة ملاحقة مرتكبي الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني من قادة و أفراد جيش الاستعمار

13 – السعي إلى إقرار حق ضحايا حرب التحرير في التعويض من قبل السلطات الاستعمارية لإصلاح الضرر الناتج عن الجرائم المرتكبة ضد الأشخاص و الأموال في حق الجزائريين .

يوم الأربعاء 22 رمضان عام 1431

الموافق للفاتح من سبتمبر عام 2010

الدكتور أحمد سي علي

المراجع

أولا: الكتب

1 – أحمد الشقيري قصة الثورة الجزائرية، المحرر عبد العزيز السيد أحمـــد، الطبعة الأولى ، دار العودة ، بيروت، 2005.

2 – د . أحمد سي علي : النزاع البريطاني الأرجنتيني على منطقة جزر الفولكلاند (المالوين) في ضوء القانون الدولي العام.

دار الجامعة الجديدة – 38 ، 40 شارع سوتير – الأزاريطة جمهورية مصر العربية

ت : 4862629 – 4851143 / تليفاكس : .4868099/ 02

E – mail : darelgammaaelgadida @ hotmail . com

رقم الإيداع : 7306 / 2008 / الترقيم الدولي :4 - 434 -977-328 I.S.B.N

3– د . أحمد سي علي : مدخل للعلوم القانونية – النظرية و التطبيق في القوانين الجزائرية – لطلبة السنة الأولى – الفصل الأول

دار هومة للطباعة و النشر – الجزائر 2009 – صنف : 5/329

– الإيداع القانوني: 2522 / 2009 –ردمك: 0–318–65–9961–978

4– د . أحمد سي علي : النظام القانوني للشركات عبر – الوطنية المعاصرة والقانون الدولي العام

دار هومة للطباعة و النشر و التوزيع – الجزائر 2009 – صنف : 5/338

– الإيداع القانوني: 3869 / 2009– ردمك: 5–342–65–9961–978،

5 – بسام العسلي ، جبهة التحرير الوطني الجزائري، دار النفائس للطباعة، بيروت، 1990.

6 – بن عامر تونسي:المسؤولية الدولية:العمل الدولي غير المشروع كأساس لمسؤولية الدولة الدولية.
ــ منشورات دحلب ــ طبع في المطبعة الجزائرية للمجلات والجرائد ــ بوزريعة/ 1995
7 – داغر كميل قيصر، الجزائر 1954–1963 جبهة التحرير الوطني، الأسطورة والواقع، مؤسسة الأبحاث العربية، دار الكلمة، بيروت، 1984.
8 – شريف عتلم ، محمد ماهر عبد الواحد : موسوعة اتفاقيات القانون الدولي الإنساني – النصوص الرسمية للاتفاقيات و الدول المصدقة و الموقعة
إصدار بعثة اللجنة الدولية للصليب الأحمر بالقاهرة / الطبعة السادسة
تاريخ الانضمام إلى الاتفاقيات تم مراجعته حتى 2005/2/1
رقم الإيداع: 15534 – 2002 الترقيم الدولي: 6 07 9775677 **I.S.B.N**
9 – طلاس مصطفى، الثورة الجزائرية، دار طلاس، دمشق،.1984
10 – د . عمر سعد الله، القانون الدولي الإنساني والاحتلال الفرنسي للجزائر، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2007.
11 – نافعة حسن، الدور السياسي للجامعة العربية في استقلال بعض الأقطار العربية والقضية الفلسطينية، القاهرة.

ثانيا: المقالات

1 – إسهامات جزائرية حول القانون الدولي الإنساني : إعداد نخبة من الخبراء الجزائريين
– السيد : هنري تسيي – مطران مدينة الجزائر
– الاستاذ الدكتور كامل فيلالي : محاضر في كلية الحقوق – جامعة قسنطينة
– الاستاذ الدكتور عمر سعد الله : استاذ القانون الدولي – جامعة الجزائر

– الاستاذ الدكتور أحمد سي علي : عميد كلية العلوم القانونية و الإدارية – جامعة حسيبة بن بوعلي – الشلف

– الاستاذة الدكتورة أخام مليكة : كلية الحقوق – جامعة سعد دحلب / البليدة

– الاستاذ الدكتور بطاهر بوجلال : خبير القانون الدولي ، الإدارة العليا ، الهيئة القطرية للأعمال الخيرية

– الاستاذة الدكتورة رقية عواشرية : أستاذة محاضرة بكلية الحقوق ، جامعة باتنة

– الاستاذ صدري بن تشيكو: المندوب الاعلامي السابق ببعثة اللجنة الدولية للصليب الاحمر بالجزائر

– الاستاذ الدكتور فاصلة عبد اللطيف بكلية الحقوق / جامعة وهران

– الاستاذ الدكتور مسعود منتري أستاذ القانون بجامعة عنابة

– المستشار الدكتور مروك نصر الدين : مستشار بوزارة العدل

اللجنة الدولية للصليب الاحمر الدولي – الطبعة الأولى 1429 هـ / 2008 م، رقم الإيداع : 42 146 / 2008، الترقيم الدولي: – 977 : S.B.N. 6 – 58 – 5677، التصميم والطباعة: CONSULTANT / CreCo CREATIVE

2 – بن شرقي حليلي، تطورالتيار الاستقلالي في الجزائر بعد مجازر الثامن مايو 1945،"قراءة في الخلفيات والأبعاد " ،منشور على الموقع التالي:

http://www.fustat.com/C_hist/binsharqi_7_08.shtml

3 – نزار خضير العبادي، "مليون ونصف" شهيد ثمن الحياة الكريمة، منشور بتاريخ 11 –01– 2003،على الموقع التالي:
www.almotamar.net/news/3934.htm

ثالثا : المطبوعات

(1) د.أحمد سي علي : دراسات في التدخل الإنساني

نقلا عن : www.m Moudjahidine .dz / Historie / Dossier / 5 o k d 54 . h t m ، ص : 13

مطبوعة غير منشورة تتضمن المحاضرات الملقاة على طلبة قسم الماجستير – السنة الجامعية 2006/2005 و 2007 /2008

رابعا : الوثائق والاتفاقيات

1 – البيان الأول لثورة الجزائر في تشرين الثاني 1954.

2 – ميثاق جامعة الدول العربية 22الصادر في مارس1945 .

3 – إعلان الجمعية العامة للأمم المتحدة لمنح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في 14 كانون الأول 1960.

4 – اتفاقية جنيف الثالثة بشأن معاملة أسرى الحرب لعام 1949.

5 – اتفاقية جنيف الرابعة بشأن حماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب لعام 1949.

6 – البروتوكول الإضافي الأول لاتفاقيات جنيف المتعلق بحماية ضحايا النزاعات المسلحة الدولية لعام .1977

7 – الجيوش والحرب والسياسة في أفريقيا الشمالية القرن التاسع عشر والعشرون، ترجمة مركز الدراسات والأبحاث العسكرية، دمشق، 1980.

الفهرس

المقدمة : ..... ص :02

المبحث الأول

أوضاع الحركة الوطنية

و عوامل نجاحها في الجزائر

المطلب الأول : نشأة الحركة الوطنية و مراحل تطورها ..... ص : 05

الفرع الأول : ظروف قيام الحركة الوطنية.....ص :05

الفرع الثاني : فترة التحضير لحرب التحرير.....ص :08

الفرع الثالث : اندلاع حرب التحرير..... ص :11

الفرع الرابع : بدء الأعمال المسلحة..... ص :12

المطلب الثاني : عوامل إنتصار حركة التحرير الجزائرية..... ص :14

الفرع الأول :عناصر وعوامل النصر الداخلية..... ص :14

الفرع الثاني :العوامل الخارجية

في تحقيق الاستقلال..... ص :19

المبحث الثاني

حركة التحرير الجزائرية والتعامل

مع القانون الدولي الإنساني

المطلب الأول : مواقف حركة التحرير ذات صلة

بالقانون الدولي الإنساني..... ص :25

المطلب الثاني : تبني حركة التحرير الجزائرية للمفاهيم الجديدة

في القانون الدولي الإنساني ..... ص :34

الخاتمة : ..... ص :36

المراجع : ..... ص : 39